الأمم المتحدة

A/C.3/55/SR.54

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

Distr.: General
6 February 2001
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٥٤

المعقودة في المقر بنيويورك،

يوم الجمعة ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الساعة ١١/٠٠

الرئيس: السيدة غيتنس – جوزيف ..... (ترينيداد وتوباغو)

المحتويات

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية (تابع)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

البند ١١٤ (ب) من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

البند ١١٤ (ج) من جدول الأعمال: حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-73901 (A)
0073901

افتتحت الجلسة الساعة ١١/٢٠.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية (تابع) (A/C.3/55/L.66 و L.67 و L.68 و L.69 و L.70)

١ - **الرئيسة:** قالت إن عدداً من الوفود طلب أن يحال إلى جلسة بعد الظهر البت في مشاريع القرارات المقدمة في إطار البند ١٠٩ من جدول الأعمال حتى يتسنى مواصلة المشاورات.

٢ - **وقد تقرر ذلك.**

٣ - **الرئيسة:** ذكّرت بأن رئيس اللجنة الخامسة دعا اللجنة الثالثة، في رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، إلى استئناف النظر في البرنامج ١٩ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٥ المتعلق بحقوق الإنسان، وتقديم توصيات محددة بشأن هذا البرنامج إلى اللجنة الخامسة قبل ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. ولما كانت اللجنة الثالثة توشك على الانتهاء من أعمالها، فقد اتفق مكتبا اللجنتين، في اجتماعهما بدعوة من الرئيسة، على أن يحضر خبراء من هذه اللجنة مناقشات اللجنة الخامسة عند نظرها في البرنامج ١٩.

٤ - **وقد تقرر ذلك.**

البند ١١٢ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/C.3/55/L.27/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/55/L.27/Rev.1: **العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب**

٥ - **السيدة نيويل** (الأمينة): تطرقت إلى موضوع عقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فقدمت إيضاحات بشأن الآثار التي ستترتب على الفقرات ٩ و ٢٠ و ٢١ (الجزء 'ثانياً') من منطوق مشروع القرار A/C.3/55/L.27/Rev.1 بالنسبة إلى خدمات المؤتمرات. وبموجب أحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، فإن النفقات الإضافية المتصلة بعقد المؤتمر في ديربان (جنوب أفريقيا) بدلاً من جنيف ستتحملها الحكومة المضيفة. وسيجتمع الفريق العامل بين الدورات لمدة أسبوع في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، في حين ستجتمع اللجنة التحضيرية لمدة أسبوعين، بدلاً من أسبوع واحد، في أيار/مايو ٢٠٠١. وهذان الاجتماعان، اللذان سيعقدان في جنيف وستوفر لهما خدمات الترجمة الشفوية والوثائق بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، لن يتطلبا فتح اعتمادات إضافية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

٦ - وقالت الأمينة لأعضاء اللجنة أيضاً إنه فيما يتعلق بالفقرة ٤ (الجزء 'ثانياً') من منطوق مشروع القرار A/C.3/55/L.27، فإن المراقب المالي يوجه انتباه أعضاء الوفود إلى الجزء باء - سادساً من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥، ويخبرهم أنه يضع خدماته تحت تصرفهم فيما يتصل بكل المعلومات التكميلية المتعلقة بالإجراءات ذات الصلة.

٧ - **السيد موسى** (نيجيريا): تكلم باسم الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، فاقترح إدخال التعديلات التالية على مشروع القرار: يستعاض عن كامل الفقرة ٣ من الجزء 'أولاً' بما يلي: ''تدرك أن الحكومات تطبق قوانين مناسبة وفعالة تستهدف منع أعمال العنصرية والتمييز العنصري

وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وتوفر الاحترام لهذه القوانين، مما يسهم في منع انتهاكات حقوق الإنسان''. وفي النص الإنكليزي للفقرتين ١٢ و ١٣ من الجزء 'أولاً'، يستعاض عن كلمة ''their'' بكلمة ''the''، وبعد كلمة ''obligations''، تضاف عبارة ''they have accepted''. وفي السطر الرابع من الفقرة ١٩ من الجزء 'ثانياً'، يستعاض في النص الفرنسي عن كلمة ''un'' بالرقم ''1''، وفي السطر نفسه، يستعاض عن كلمة ''إعلان'' بكلمة ''الإعلان''. وفي السطر الثاني من الفقرة ٢٤ من الجزء 'ثانياً'، تدرج عبارة ''المتاحة لأكبر عدد'' بعد كلمة ''والإقليمية''.

٨ - وقال ممثل نيجيريا إن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، تركيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السويد، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، اليابان، اليونان، وأعرب عن أمله أن يعتمد النص بتوافق الآراء.

٩ - **الرئيسة:** أعلنت أن كازاخستان وكرواتيا وملاوي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

١٠ - **السيدة شيستاك** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها استشعرت روح التعاون والتراضي التي ساعدت على انعقاد توافق الآراء هذا. إن الولايات المتحدة عازمة على مكافحة جميع مظاهر العنصرية على الصعيد الوطني وفي سائر أنحاء العالم، ولذلك ستعمل على إنجاح المؤتمر العالمي. غير أنها لا تستطيع الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار، لأن بعض المواقف الواردة فيه تناقض التعديل الأول لدستور الولايات المتحدة الخاص بحرية التعبير. وعلاوة على ذلك، يرى وفد الولايات المتحدة أن الجمعية العامة ليست مؤهلة لحث الدول، كما تفعل في الفقرة ١٠ من الجزء 'أولاً' من المشروع، على التصديق على معاهدات أو اتفاقيات ، وكان من الأوفق أن تكتفي الجمعية العامة بدعوة الدول إلى التفكير في ذلك. وأخيراً، يوافق وفد الولايات المتحدة على فكرة اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة العنصرية، وإن كان يرى أن عبارة ''بجميع الوسائل'' شديدة العمومية ويمكن أن تؤدي إلى سوء فهم.

١١ - **اعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويا، دون طرحه للتصويت.**

١٢ - **الرئيسة:** أعلنت أن اللجنة بذلك تكون قد انتهت من النظر في البند ١١٢.

البند ١١٤ (ب) من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/C.3/55/L.41، L.47/Rev.1، L.48/Rev.1، L.52، L.56/Rev.1)

١٣ - **الرئيسة:** أعلنت أن النظر في مشروعي القرارين A/C.3/55/L.41 و L.47/Rev.1 قد أرجئ إلى جلسة بعد الظهر.

مشروع القرار A/C.3/55/L.48/Rev.1: **العولمة وأثرها على التمتع التام بجميع حقوق الإنسان**

١٤ - **الرئيسة:** قالت إن مشروع القرار A/C.3/55/L.48/Rev.1 ليست له آثار على الميزانية البرنامجية.

١٥ - **السيد عودة** (مصر): قال إن السودان، وهو من مقدمي المشروع، غير موجود في قائمة مقدميه.

١٦ - **الرئيسة:** أعلنت أن سيراليون وغيانا والكاميرون قد انضمت أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار.

١٧ - **السيدة شيستاك** (الولايات المتحدة): طلبت إجراء تصويت مسجل.

١٨ - **السيدة مسدوة** (الجزائر): دعت الوفود، في بيان عام قبل التصويت، إلى تأييد مشروع القرار، لأن العولمة، وإن تكن واعدة، تنطوي أيضاً على أخطار، كما أن التقدم في المجالين المدني والسياسي الذي أتاحته عملية إرساء الديمقراطية الجارية يتقوض بفعل الركود الحادث في أعقاب التكيف الهيكلي والانحسار في مجال الحقوق الاجتماعية والسياسية. وهكذا تنشأ حلقة مفرغة لم يعد فيها لحق التعبير سوى نطاق محدود لمن يعانون الجوع، ومثله الحق في الانضمام إلى الجمعيات لعديمي السكن، وأكرم معاهدات حقوق الإنسان للأميين ومن تؤرقهم أبسط احتياجات المعيشة. ولهذا السبب، وإزاء الفوارق المطردة بين الشمال والجنوب، يصبح من الضروري أنسنة العولمة

١٩ - **السيد لوبريه** (فرنسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي تعليلاً لتصويت أعضائه قبل التصويت، فشكر مقدمي مشروع القرار، وبخاصة مصر، لاشتراكهم النشط في عملية المشاورات غير الرسمية؛ ورغم التعديلات التي أدخلت على النص، فإنه يأسف لأن اقتراحات الاتحاد الأوروبي، المستوحاة من الإعلان بشأن الألفية (القرار ٥٥/٢)، لم يؤخذ بها، ويرى أن مشروع القرار غير متوازن بشكل بالغ لأنه لا يعكس التشابك التام للعولمة الذي أجاد وصفه تقرير الأمين العام عن العولمة وأثرها على التمتع التام بحقوق الإنسان (A/55/342). والواقع أن مشروع القرار هذا يعطي انطباعاً بأن الدول والحكومات وحدها هي المعنية بالعولمة، ويتجاهل بإصرار الأشكال الجديدة للتشارك مع جهات فاعلة جديدة، سواء كانت المجتمع المدني أو القطاع الخاص، وهو ما يشكل ظهوره إحدى الظواهر الكبرى للعولمة. ومن ناحية أخرى، لا يوافق الاتحاد الأوروبي على وجهة النظر السلبية التي تصبغ المشروع فيما يتعلق بأثر العولمة على التمتع التام بحقوق الإنسان، ويأسف للربط المباشر بين بعض جوانب العولمة، مثل عدم استقرار حركات رؤوس الأموال، والاعتداءات على مجمل حقوق الإنسان، فانتهاك أحد الحقوق لا ينطوي بالضرورة على انتهاك لها كلها. فعلى سبيل المثال، إذ صحّ أن طفلاً يعاني الجوع يستطيع بصعوبة بالغة الحصول على التعليم في ظروف مواتية، فإن العولمة في المقابل لا تشكل بصورة منتظمة خطراً على الحق في السلامة البدنية.

٢٠ - ولذلك فإن الاتحاد الأوروبي سيصوت بالاعتراض على مشروع القرار.

٢١ - **السيدة باترسون** (كندا): تكلمت باسم أستراليا وجمهورية كوريا والنرويج ونيوزيلندا معللةً تصويت هذه البلدان قبل التصويت، فشكرت مقدمي مشروع القرار على ما تحلّوا به من شفافية في أعمالهم بأمل الوصول إلى توافق آراء بشأن هذه المسألة المهمة. وترى مع ذلك أن هذا المشروع لا يراعي تشابك العولمة، ولا سيما المنافع التي تأتي بها، حتى وإن كان صحيحاً أن ثمار النمو الاقتصادي العالمي يجب أن توزع بشكل أفضل. وقالت في هذا الشأن إنه يجب على الحكومات تنفيذ سياسات تساعد على الاستقرار المالي والاجتماعي والاقتصادي، وتتيح الاستفادة بأكبر قدر من منافع العولمة، وتعزز وتحمي حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي. وهي تأسف لأن مشروع القرار لا يعترف بأهمية التدابير الواجب اتخاذها على الصعيد الوطني لمواجهة تحديات العولمة.

٢٢ - ولذلك فإن الوفود المشار إليها ستصوت بالاعتراض على مشروع القرار.

٢٣ - **السيدة نيشيمورا** (اليابان): عللت تصويتها قبل التصويت، فقالت إنها تؤيد جهد مشروع القرار في مكافحة الآثار السلبية للعولمة على التمتع التام بحقوق الإنسان، وإن

كانت لا تعتقد أن هذه المسألة، التي طرقت من قبل في مناسبات أخرى، من اختصاص اللجنة الثالثة، نظراً إلى الصلة الوثيقة بين العولمة والنظام الاقتصادي الدولي. ومن ناحية أخرى، فإنه إذا كانت اليابان تؤيد تماماً أحكام المشروع المستوحاة من الإعلان بشأن الألفية (القرار ٥٥/٢) والوثيقة الختامية التي اعتمدت في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية: التنمية للجميع في زمن العولمة، والمعنونة ''مبادرات جديدة للتنمية الاجتماعية''، فإنها لا يمكن أن توافق على الفقرة الحادية عشرة من الديباجة التي جاء فيها أن الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية قد أخذت تعمق حدة الفقر، بل ترى أن البلدان المتقدمة النمو هي التي تشهد نمواً أسرع، وهي حالة أكدتها مصادر عديدة، ولا سيما الفقرة ٤٦ من تقرير الأمين العام عن العولمة وأثرها على التمتع التام بجميع حقوق الإنسان (A/55/342)، التي ورد فيها أن النسبة المئوية للسكان الذين يعانون الفقر المدقع قد انخفضت بين عامي ١٩٩٠ و ١٩٩٨. ويأسف الوفد الياباني كذلك لإغفال مشروع القرار الإشارة إلى بعض الجهات الفاعلة الرئيسية للعولمة مثل القطاع الخاص والمجتمع المدني. ولهذه الأسباب كلها، سيصوت الوفد الياباني بالاعتراض على مشروع القرار.

٢٤ - وأجري تصويت مسجل على مشروع القرار.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، إريتريا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، بوروندي، بيلاروس، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، السنغال، سوازيلند، السودان، سيراليون، الصين، عمان، غامبيا، غانا، غيانا، غينيا، الفلبين، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، الكويت، كينيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألبانيا، أوروغواي، باراغواي، بوليفيا، بيرو، تايلند، جمهورية كوريا، سنغافورة، شيلي، غواتيمالا، كمبوديا، كوستاريكا، كولومبيا.

٢٥ - **اعتمد مشروع القرار** A/C.3/55/L.48/Rev.1 **بأغلبية ٩١ صوتاً مقابل ٤٤، وامتناع ١٥ عضواً عن التصويت.**

٢٦ - **السيد عودة** (مصر): أدلى ببيان عام بعد التصويت، فأبدى أسفه لعدم إمكان التوصل إلى توافق آراء. وقال إنه استمع باهتمام بالغ إلى تعليلات التصويت قبل التصويت من الاتحاد الأوروبي وكندا واليابان، وإن المسألة ليست إنكار الدور الذي يؤديه المجتمع المدني والقطاع الخاص في العولمة، فمشروع القرار هذا يركز أساساً على المبادئ التي هي مستقلة عن أي عمل. وأبدى ممثل مصر دهشته أيضاً لقول الوفد الياباني إنه ليس من اختصاص اللجنة الثالثة النظر في مشروع قرار يتحدث عن رفاهة الإنسان.

٢٧ - **الرئيسة:** أعلنت أن البت في مشروعي القرارين A/C.3/55/L.52 و A/C.3/55/L.56/Rev.1 قد أرجئ إلى جلسة بعد الظهر.

٢٨ - وأعلنت الرئيسة أن اللجنة بذلك تكون قد انتهت من النظر في البند ١١٤ (ب).

البند ١١٤ (ج) من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

٢٩ - **الرئيسة:** أعلنت أن البت في مشاريع القرارات A/C.3/55/L.42/Rev.2 و A/C.3/55/L.51/Rev.1 و A/C.3/55/L.62/Rev.1 قد أرجئ إلى جلسة بعد الظهر.

٣٠ - وقالت الرئيسة، إذ لاحظت أن وفد هايتي الذي يتعلق به مباشرة مشروع القرار A/C.3/55/L.64 غير موجود في القاعة، إن البت في هذا المشروع قد أرجئ إلى جلسة بعد الظهر.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠.